

القرار الرابع : بشأن حقوق التأليف للمؤلفين

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لأنبي بعده سيدنا ونبينا محمد .
أما بعد :

فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي في دورته التاسعة المنعقدة بمبنى رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة في الفترة من يوم السبت ١٢ رجب ١٤٠٦هـ إلى يوم السبت ١٩ رجب ١٤٠٦هـ. قد نظر في موضوع حقوق التأليف لمؤلفي الكتب والبحوث والرسائل العلمية: هل هي حقوق ثابتة مملوكة لأصحابها، وهل يجوز شرعاً الاعتراض عنها والتعاقد مع الناشرين عليها، وهل يجوز لأحد غير المؤلف أن ينشر كتبه وبحوثه وبيعها دون إذنه على أنها مباحة لكل أحد، أو لا يجوز؟

وعرض على المجلس التقارير والدراسات التي هيأها في هذا الشأن بعض أعضاء المجلس وناقش المجلس أيضاً رأي بعض الباحثين المعاصرين من أن المؤلف ليس له حق مالي مشروع فيما يمؤلفه أو ينشره من كتب علمية بحجة أن العلم لا يجوز شرعاً حجره عن الناس، بل يجب على العلماء بذلك، ومن كتم علم الأئمة الله تعالى يوم القيمة بلجام من نار، فلكل من وصل إلى يده بطريق مشروع نسخة من كتاب لأحد المؤلفين، وأن ينسخه كتابة، وأن ينشره ويتجار بتمويله نشره وبيع نسخه كما يشاء وليس للمؤلف حق في منعه.

ونظر المجلس في الرأي المقابل، ومانشر فيه عن حقوق الابتكار، وما يسمى الملكية الأدبية والملكية الصناعية، من أن كل مؤلف لكتاب أو بحث أو عمل فني أو مخترع لآلية نافعة له الحق وحده في استثمار مؤلفه أو اختراعه نشرا وإنتاجا

وبالنهاية، وأن يتنازل عنه لمن يشاء بعوض أو غيره وبالشروط التي يوافق عليها، وليس لأحد أن ينشر الكتاب المؤلف أو البحث المكتوب بدون إذن صاحبه، ولا أن يقلد الاختراع ويتجاهز به دون رضى مخترعه، وانتهى المجلس بعد المناقشة المستفيضة إلى القرار التالي :

١ - أن الكتب والبحوث قبل ابتكار طرق النشر بالمطبع التي تخرج منه الآلاف المؤلفة من النسخ، حين لم يكن في الماضي وسيلة لنشر الكتاب إلا الاستنساخ باليد، وقد يقضي الناشر سنوات في استنساخ كتاب كبير ليخرج منه نسخة واحدة كان الناشر إذ ذاك يخدم العالم المؤلف حينما ينسخ بقلمه نسخة أو عدة نسخ لولاها لبقي الكتاب على نسخة المؤلف الأصلية معرضًا للضياع الأبدى إذا تلفت النسخة الأصلية فلم يكن نسخ الكتاب عدواً على المؤلف واستثمارًا من الناشر لجهود غيره وعلمه، بل بالعكس كان خدمة له وشهرة لعلمه وجهوده.

٢ - أما بعد ظهور المطبع، فقد أصبح الأمر معكوساً تماماً، فقد يقضي المؤلف معظم عمره في تأليف كتاب نافع، وينشره ليبيعه فيأخذ شخص آخر نسخة منه فينشرها بالوسائل الحديثة طبعاً أو تصويراً، ويبيعه مزاحماً مؤلفه ومنافساً له، أو يوزعه مجاناً ليكسب بتوزيعه شهرة فيضيع تعب المؤلف وجهوده، ومثل ذلك يقال في المخترع.

وهذا مما يثبت هم ذوي العلم والذكاء في التأليف والاختراع حيث يرون أن جهودهم سينهبهما سواهم متى ظهرت ونزلت الميدان، ويتجاهز بها منافساً لهم من لم يبذل شيئاً مما بذلوه هم في التأليف أو الابتكار.

فقد تغير الوضع بتغير الزمن وظهور المستجدات فيه، مما له التأثير الأساسي بين ما كان وما صار، مما يجب نظراً جديداً يحفظ لكل ذي جهد وجهد وحقه.

فيجب أن يعتبر للمؤلف والمحترع حق فيما ألف أو ابتكر، وهذا الحق هو ملك له شرعا لا يجوز لأحد أن يسطو عليه دون إذنه، وذلك بشرط أن يكون الكتاب أو البحث ليس في دعوة إلى منكر شرعا، أو بدعة أو أي ضلاله تنافي شريعة الإسلام، وإلا فإنه حينئذ يجب إتلافه ولا يجوز نشره.

وكذلك ليس للناشر الذي يتطرق معه المؤلف ولا لغيره تعديل شيء في مضمون الكتاب أو تغيير شيء دون موافقة المؤلف، وهذا الحق يورث عن صاحبه ويتقى به ما تقيده به المعاهدات الدولية والنظم والأعراف التي لا تخالف الشريعة، والتي تنظم هذا الحق وتحدده بعد وفاة صاحبه تنظيماً وجمعياً بين حقه الخاص والحق العام، لأن كل مؤلف أو محترع يستعين بأفكار ونتاج من سبقوه ولو في المعلومات العامة، والوسائل القائمة قبله.


أما المؤلف أو المحترع الذي يكون مستأجراً من إحدى دور النشر ليؤلف لها كتاباً، أو من إحدى المؤسسات ليختار لها شيئاً لغاية ما، فإن ما ينتجه يكون من حق الجهة المسئولة عنه، ويتبع في حقه الشروط المتفق عليها بينهما مما تقبله قواعد التعاقد. والله ولبي التوفيق وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

رئيس مجلس التسيير الفقيهي



عبد العزيز بن عبد الله بن باز


نائب الرئيس




د. عبد الله عمر تصيف

الأعضاء


عبد الله العبد الرحمن البسام صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان



محمد بن عبد اللطيف سهيل سلطفي أحمد الزرقاً



صالح بن عثيمين محمد الشاذلي النيفار



د . احمد فهی أبوزندة د . محمد الحبيب بن الخوجة
ابو يكير محمود جوسى

محمد بن سالم بن عبد الوهاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

د. مختار الموزي
رسالة دكتوراه
عن:
أبوالحسن على الحسني التندوى

د. طلال عربانقش

وقد تخلف عن الحضور في هذه الدورة كل من: فضيلة الشيخ عبد القدوس الهاشمي، ومعالي اللواء الركن محمود شيت خطاب، وفضيلة الشيخ حسين محمد مخلوف، وفضيلة الشيخ مبروك مسعود العوادى.